

نظرية الأفعال الكلامية

في البلاغة العربية

الدكتور : ملاوي صلاح الدين

قسم الأدب العربي

كلية الآداب و العلوم الإنسانية

جامعة محمد خيضر-بسكرة (الجزائر)

Résumé :

Cet article tente d'exploiter la conception des actes de parole dans la lecture de l'héritage linguistique arabe, à partir des catégories de la parole telles quelles sont déterminées par les grammairiens et les rhétoriciens, et comme les néo-chercheurs les ont voulues aujourd'hui, à l'instar des méthodes analytiques proposées par la méthodologie Fonctionnelle

ملخص:

يسعى هذا المقال إلى قراءة الموروث اللغوي العربي من منظور وظيفي، يصدر عما تقرّر في نظرية الأفعال الكلامية من مفاهيم وإجراءات تتحكم في آليات إنتاج الكلام طبقاً للأغراض التواصلية المختلفة؛ مستهدفاً إنفاذ البصر في البنية الخطابية المنجزة للجملة العربية، انطلاقاً من مبدأ التكوين الدلالي المنوط بالمتكلم المنجز لصنوف الخطاب المختلفة.

. ما الأفعال الكلامية (LES ACTES DE PAROLE)؟

الفعل الكلامي¹ مفهوم نظري حديث النشأة، وُلِدَ في رحاب الفلسفة التحليلية الغربية التي مهَّد لها الفيلسوف الألماني غوتلوب فريجه (G. FREGE) في مؤلفه «أسس علم الحساب» (LES FONDEMENTS DE L'ARITHMETIQUE)، الذي كان بمثابة انقلاب فلسفي جديد، «أحدث قطيعة معرفية ومنهجية بين الفلسفتين القديمة والحديثة، كما ربط بين مفهومين تداوليين [وظيفيين] هامين، هما الإحالة والاقضاء»². وعمَّق البحث فيها الفيلسوف النمساوي لودفيغ فيتغنشتاين (L. WITTGENSTEIN) مؤسس تيار «فلسفة اللغة العادية»، المعدود، بحق، محضن «نظرية الأفعال الكلامية»، وعددٌ من الباحثين الآخرين³ الذين آمنوا أنَّ السبيل إلى فهم الإنسان لذاته ولعالمه هي اللغة، فتنادوا إلى ضرورة اتخاذها موضوعاً للدراسة في أي مشروع فلسفي يروم فهم الكون ومشكلاته.⁴

ويعتبر أوستين الوريث الشرعي لتيار «فلسفة اللغة العادية» الذي عُنِيَ بلغة التداول. فأوصى هذا الباحث بمراعاة الجانب الاستعمالي طبقاً لمقامات التخاطب، بقوله: «موضوع الدراسة ليس الجملة، وإنما إنتاج التلفُّظ في مقام خطاب»⁵. وكان قد رأى أنَّ الفلسفة حادت عن الصواب لما اعتدَّت بالأقوال الجازمة وحدها؛ لما تبين له أن ليست اللغة مجرد أداة لنقل الأفكار، ووصف الأشياء، وإنما هي ميدان ننجز فيه أعمالاً (ACTES) لا تُتَجَزَّ إلا في اللغة وباللغة. قال جون ليونز: «لقد كان هدف أوستين في البداية على الأقل أن يتحدَّى ما كان يعتبر مغالطة وصفية، وهي فكرة أنَّ الوظيفة الوصفية الفلسفية المهمة الوحيدة للغة هي إنتاج عبارات خبرية صادقة أو

كاذبة، وعلى نحو أدق، كان أوستين يتهجم على رأي عالم التحقق المرتبط بالفلسفة الوضعية المنطقية التي تفيد أنّ الجمل تكون ذات معنى فقط إذا كانت تعبر عن قضايا يمكن التحقق منها أو تنفيذها»،⁶ فبدا له أن يقسم الكلام قسمين:

1. قسما تقريريا (CONSTATIF)، مجاله الخبر الذي يحتمل قيمتي: الصدق والكذب.

2. قسما إنشائيا (PERFORMATIF)، يُنجزُ به المتكلم عملا، ولا يقتصر على مجرد الكلام به. ومن شروط نجاحه توافر عناصر الإرادة والقصد والقدرة وحسن النية ونحوهنّ من مقتضيات المقام التي تتناسب مع الأعمال الكلامية المنجزة، وتجعلها أعمالا مُفْلِحَةً (DES ACTES HEUREUX). وإذا لم يُراعَ بساط الحال، ولم يطابق المقال مقامه، استحالت أعمالا حَبِطَةً (DES ACTES MALHEUREUX).

وقد لاحظ أوستين أنّ الأخبار، كذلك، موصولة العرى بالعناصر المقامية، شأنها في ذلك شأن الإنشاءات؛ مما يجعل الفروق بين القسمين السابقين من الضحالة بمكان.⁷ فما لبث أن تخلّى عن التمييز بين القول والفعل، معتبرا الوحدات الكلامية الخبرية صنفا من صنوف الوحدات الكلامية الإنشائية، مختزلا إياهما ضمن نظرية شاملة للأفعال الكلامية. وقد قاده هذا التمييز إلى البحث عن معايير تقسيمية أخرى، فارتأى وجوب الفصل بين الإنشاء الصريح (PERFORMATIF EXPLICITE) الذي يُستدلُّ عليه بوساطة إسناد فعل إلى المتكلم المفرد المعلوم في زمن الحال، وبين الإنشاء الأوّليّ (PERFORMATIF PRIMAIRE) الذي يتسنى تأويله ببنية نحوية

يتصدّرُها فعل إنجازي صريح، تمثله مختلف الصيغ الإنجازية التي لا يسمها فعل. وقد أبان أوستين أنّ الإنشاء الصريح نشأ، على التدرّج، انطلاقاً من الإنشاء الأوّلي، بعامل تطوّر اللغة والمجتمع.⁸

وحرى بالبيان أنّ الهاجس الذي كان يشغل أوستين هو الجواب عن السؤال: ماذا نفعل عندما نتكلّم؟ إنّ ما نصنعه يتجلّى في ثلاثة أعمال تعدّ جوانب مختلفة لعمل خطابي كامل (ACTE DE DISCOURS INTEGRAL)، تختزل مختلف الوظائف اللسانية، على النحو الآتي:⁹

1. **عمل القول (L'ACTE DE LOCUTION):** ويرادُ به تركيبُ الألفاظ

في جمل مفيدة طبقاً للأفعال الفرعية الثلاثة الآتية: الفعل الصوتي، والفعل التركيبي، والفعل الدلالي.

2. **عمل مقصود بالقول (L'ACTE D'ILLOCUTION):** وهو العمل

الإنجازي الذي يعدّ قطب الرحي لنظرية الأعمال الكلامية، ولبّها الذي غدت تعرف به.

3. **عمل التأثير بالقول (L'ACTE DE PERLOCUTION):** أي ما

يصحب فعل القول من آثار لدى المخاطب، كالإقناع والتضليل والتثبيط ونحو ذلك.

وقد ارتأى أوستين أنّ يصنّف الأعمال التي ننجزها بوساطة اللغة إلى

أسر خمس هي:

1. **الحكميات (LES VERDICTIFS):** وتتمثل في حكم يصدره قاض أو

حكم.

2. التنفيذيات (LES EXCERCITIFS): وتتمثل في اتخاذ قرارات، كالتعيين، والعزل، والطرْد، ونحوهنّ.
 3. الوعديّات (LES PROMISSIFS): وتتمثل في ما يقطعه المتكلم على نفسه من عهود ووعود.
 4. السلوكيات (LES COMPORTATIFS): وتتمثل في ما يكون ردّ فعل لحدث ما، كالاعتذار، والتعاقد، والقسم.
 5. العرضيات (LES EXPOSITIFS): وتتمثل فيما يستخدم لأجل الإيضاح، أو بيان وجهات الرأى.
- وقد تلقّف تلميذه سيرل حصيلة أستاذه، فسعى سعيه إلى إكسابها نضجا وضبطا منهجيا، ومن ثمّ صياغتها ضمن نظرية محكمة، متداركا ما وقع فيه أستاذه من أغلاط، كان أبرزها ما يأتي:¹⁰
1. تعديله التقسيم الذي ورثه عن أستاذه للأعمال الكلامية، لتستحيل أربعة بتقسيمه عمل القول (L'ACTE DE LOCUTION) إلى قسمين: أحدهما الفعل النطقي، وثانيهما الفعل القضوي، ونصّه أنّ العمل الكلامي هو الوحدة الصغرى للاتصال اللغوي.
 2. نصّه أنّ للقوة الإنجازية دليلا يدعى دليل القوة الإنجازية، الغرض منه إظهار نوع العمل الإنجازي الذي يؤديه المتكلم بعقب نطقه الجملة.
 3. اعتباره نظرية الأعمال اللغوية جزءا لا يتجزأ من نظرية عامة للعمل (LA THEORIE DE L'ACTION).
 4. ذهابه إلى أنّ العمل الكلامي لا يحدده قصد المتكلم وحده، بل لا بدّ من تضافر العرف اللغوي والاجتماعي أيضا.

5. تطويره شروط الملاءمة ؛ إذ جعلها أربعة، وهي: شرط المحتوى القضوي، والشرط التمهيدي، وشرط الإخلاص، والشرط الأساسي. وعن طريقها جميعا يتسنى التمييز بين الأعمال الكلامية المختلفة.
6. تصنيفه الأعمال الكلامية في أسر خمس، هي:

التقريريات (LES ASSERTIFS): والغرض منها هو وصف واقعة معينة من خلال قضية (PROPOSITION)، وتتميز باحتمالها الصدق والكذب، وباتجاه المطابقة فيها من القول إلى العالم، بحيث يكون القول مطابقا للوقائع الموجودة في العالم الخارجي، فضلا عن تميزها بالصدور عن حالة نفسية معبر عنها بالاعتقاد (CROYANCE).

الطلبات (LES DIRECTIFS): والغرض منها حمل المخاطب على أداء فعل أو عمل معين. ويكون اتجاه المطابقة فيها من العالم إلى القول، وبعبارة أخرى: يُطلب فيها مطابقة العالم للقول.

الوعديات (LES PROMISSIFS): والغرض منها أن يلتزم المتكلم بالقيام بعمل ما في الزمن المستقبل. ويكون اتجاه المطابقة فيها من العالم إلى القول، شأنها في ذلك شأن الطلبات.

الإفصاحيات (LES EXPRESSIFS): والغرض منها التعبير عن حالات نفسية انفعالية تجاه الوقائع الخاصة التي تمثل مضمون القول. ولا تطابق في هذه الأعمال.

التصريحيات (LES DECLARATIFS): والغرض منها إحداث تغيير في العالم الخارجي. ويكون اتجاه المطابقة فيها مزدوجا: من القول إلى العالم، ومن العالم إلى القول.

7. تمييزه بين الأعمال الإنجازية المباشرة (DIRECT) التي تطابق قوتها الإنجازية مقصود المتكلم، وبين الأعمال الإنجازية غير المباشرة (INDIRECT) التي تخالف قوتها الإنجازية مقصوده.

هذه، باختصار شديد، لمحة إلى الأفعال الكلامية كما تمثلها منظورها الأوائل في الفكر الفلسفي الغربي، وهي عبارة عن نظرية في اللغة، «إن صحَّ اعتبارها نظرية، أو إن كانت ترقى إلى مستوى النظرية»،¹¹ تصدر عن منزع وظيفي تداولي يعالج القوة الكلامية للوحدات اللغوية، ويُعنى بجميع أشكال التعامل القولي (L'INTERACTION VERBALE)، ولا يغادر منها أهداء، فحتَّى ما كان منها مبتدلاً صار معتمداً، على خلاف ما ترسَّخ في التقاليد القديمة من تعلق بالأقوال الجازمة دون سواها.

ومع إقرارك بحداثة نشأة هذه النظرية، فإنَّك لا تعدم لها أثراً في الموروث اللغوي العربي. وإذا رُمّت بيانها في أوساط الدارسين العرب، فإنَّ المدخل إليها هو نظرية الإنشاء والخبر، أو ما كان يعبر عنه، قديماً، بأقسام الكلام، وإليك بيانه:

2. أقسام الكلام عند القدماء:

اختلف العلماء، قديماً، في تقسيم الكلام على أقوال كثيرة، عدَّدها السيوطي فبلغ بها عشرة، أقواها: القسمة الثنائية؛ إذ المحققون على انحصاره في الخبر والإنشاء،¹² وهي «ثنائية محورية في النظرية الدلالية التراثية [...] تتمركز على مفهوم الأعمال اللغوية»،¹³ يمثل الخبر فيها اللغة في جانبها القار، ويمثل الإنشاء فيها الجانب المتحرك الذي يعرب عن حيويتها.¹⁴

وحرى بالبيان أن تقسيماً آخر كان يضاهاى القسمة الثنائية قوة

وانتشاراً، وهو التقسيم الثلاثي ؛ إذ درَجَ رهطٌ من النحويين على إخراج الطلب من الإنشاء، وتحرير هذا الأخير للدلالة على ما اقترن وجود معناه بوجود لفظه. فهذا ابن هشام، وهو من أكابر النحويين،¹⁵ يتردد في الاعتداد بالقسمين المذكورين ؛ فيقسم الكلام، في مصنفه «شذور الذهب»، إلى أضرب ثلاثة: خبر، وطلب، وإنشاء ؛ والضابطُ أنَّ الكلام إما أن يحتمل التصديق والتكذيب أو لا ؛ فالأوّل هو الخبر، والثاني إن تأخر وجود معناه عن وجود لفظه، فطلبٌ، وإن اقترنا، فإنشاء. لكنّه ما لبثَ أنُ تبيّنَ له خطؤه، فعَدَلَ عنه كلَّ معدّلٍ بقوله: «قلت: وهو خبر وطلب وإنشاء. وأقول: هذا التقسيم تبعت فيه بعضهم، والتحقيق خلافه وأنَّ الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء فقط، وأنَّ الطلب من أقسام الإنشاء، وأنَّ مدلول «قم» حاصل عند التلّفُظ به لا يتأخّر عنه، وإنما يتأخّر عنه الامتثال، وهو خارج عن مدلول اللفظ».¹⁶

ومن الواضح أنّ الجهاز المفاهيمي للظاهرة مرّ بمراحل قبل أن يستوي على سوقه، ويستقرّ على أسس واضحة المعالم بينة القسّمات على يدي أبي يعقوب السكاكي¹⁷، ومن ترسّم طريقه من الشرح بعده. فلا غرو أن يتهيأ للباحث في جذور هذه الظاهرة أن يقف على تقسيمات الكلام، دون أن يهتدي، في كثير من الأحيان، إلى المعايير التي تضبط القسمة، إلا وأرهُقَ من أمره عُسراً ؛ لأنها منثورة في كتب كثيرة، تتقاسم موضوعاتها حقولاً معرفية شتّى.

فمصطلحُ الإنشاء، مثلاً، لم يحظَ بالرواج في مصنّفات الأوّلين، فكان قسيمُ الخبر لديهم هو الطلب ؛ فلا تجد للإنشاء ذكراً عند كثير من أرباب المعاني، كعبد القاهر الجرجاني، وأبي يعقوب السكاكي من بعده. فقد عبّر

أغلبهم عنه بمصطلح الطلب، باستثناء فئة قليلة هُديت إلى جعله قسماً للخبر ابتداءً من القرن الخامس الهجري، كنجم الدين الكاتبى (ت493هـ) الذي استخدمه استخداماً مُدققاً، غير أنه ظلَّ حبيس «رسالته الشمسية» وشروحها،¹⁸ إلى أن تلقفه محمد بن علي الجرجاني، فأذاعه بين الدارسين بقوله: «الإنشاء: كلام لفظه سبب لنسبة غير مسبوق بنسبة أخرى».¹⁹

كما يلاحظ أنَّ مصطلح الإنشاء لم يتمحّض، منذ البدء، للدلالة على ما هو عليه، وإنما تضاربت الآراء بشأنه؛ فاستعمل، بادي الأمر، بمفهوم الإيقاع للمعنى في الخارج باللفظ، وتنهض به صيغُ العقود، كقول رضيّ الدين الاسترأبادي في معرض حديثه عن قيود الإسناد: «[...] وقولنا: أو في الأصل، ليشمل الإسناد الذي في الكلام الإنشائي، نحو: بعت وأنت حرٌّ، وفي الطلبي، نحو: هل أنت قائم، ولينك ولعلك قائم، وكذا نحو: اضرب، لأنّه مأخوذ من تضرب بالاتفاق وقياسه لتضرب بزيادة حرف الطلب قياساً على سائر الجمل الطلبية [...]».²⁰ ثمَّ ما لبث أن استقرَّ الإنشاء قسماً للخبر، ينهض التفريق بينهما على أسس مختلفة، تعلق بها الدارسون لما تعذّر عليهم تعريفهما تعريفاً حدياً، فصاروا إلى الرسم والتقريب باللازم المشهور²¹ من المعايير، لعلَّ أكثرها دورانا في مصنفاتهم الثلاثة الآتية:

المعيار الأوّل: الصدق والكذب: يبدو أنَّ أبا العباس المبرد أوّل نحويّ يقم مفهوم الصدق والكذب في النظرية اللغوية العربية في مساق حديثه عن باب الابتداء؛ إذ قال: «والخبر ما جاز على قائله التصديق والتكذيب».²² وقد فهم ابن السراج أنَّ القيمتين تتعلّقان بخبر المبتدأ من حيث إنه «هو الذي يستفيدة السامع، ويصير به المبتدأ كلاماً [...] ألا ترى أنّك إذا قلت: عبد الله جالسٌ، فإنّما الصدق والكذب وقع في جلوس عبد الله، لا في عبد الله، لأنَّ الفائدة هي

في جلوس عبد الله»²³. و قد ألبس عليه قولُ أستاذه من جهة توارُدِ معنيين على لفظة الخبر ؛ إذ يتقاسم هذا المعنى مصطلحان: يدلُّ أولهما على الوظيفة النحوية للمحلِّ الإعرابي، ويدلُّ ثانيهما على قسم من أقسام الكلام اعتدَّه النحاة الأصل، وبنوا عليه أحكاماً. وقد صحَّح ابن هشام ما وقع فيه بعض النحويين من خلط الرأي وسوء الفهم، فعارض تحميلَ الخبرِ المفردِ هاتين القيمتين؛ «[...] لأنَّ الخبرَ الذي شرطه احتمالُ الصدق والكذب [هو] الخبرُ الذي هو قسيمُ الإنشاء، لا خبرُ المبتدأ، للاتفاق على أنَّ أصله الأفراد، واحتمال الصدق والكذب إنما هو من صفات الكلام»²⁴.

ويبدو أنَّ إقحامَ رائز قبول الصدق والكذب أدخل في التأويل الدلالي، وليس من التكوين الدلالي في شيء ؛ فهو اعتبار يرجع إلى تقدير السامع لا المتكلم، وهذه مسألة أساسية ينبغي التنبُّه إليها. يقول محمد صلاح الدين الشريف: «فأغلب الدارسين اللسانيين يهملون أنَّ النصَّ المقول ليس صادقاً ولا كاذباً إلاَّ بعد الحكم عليه بالصدق أو الكذب. وهذا الإجراء يحدثه المؤرِّغ له، ولا يكون من تلقاء ذاته»²⁵.

ومما يجب ذكره في هذا المساق أنَّ مفهوم الصدق والكذب، وإن كان أظهر المفاهيم التي رسخت في التقاليد اللغوية العربية، فإنَّه يظلُّ مفهوماً ملبساً، تردَّد القدامى أنفسهم في ضبطه وبيان مراده بين قائل: إنَّه مطابقةُ حُكم الخبر أو عدمُ مطابقتِه للواقع، وقائل: بل مطابقةُ حكمه لاعتقاد المُخبر صواباً كان أو خطأً، أو عدم مطابقتِه ؛ ذلك أنَّ من اعتقد أمراً فأخبر به، ثمَّ استبان خلافه، لا يوصف بالكذب، وإنما يقال: أخطأ²⁶.

ويدخله النقص، كذلك، من جهة وجود أخبار لا توصف إلا بالصدق وحده، كالأخبار المتواترة عن الرسول (ع)، وما أخبر الله عنه في كتابه الكريم، وأخرى لا توسم إلا بالكذب وحده، كأخبار مدّعي النبوة، وأخبار المنجمين حتى قيل: كَذَبَ المنجمون ولو صدقوا، وأخبار ينفبها العقل، ويُعلم كذبها ببديهة النظر.

وهذا ما أدّى بالجاحظ إلى إنكار انحصار الخبر في الضريبين السابقين، فأضاف قسماً ثالثاً لا يوسم الخبر فيه بالصدق أو الكذب، على النحو الآتي:²⁷

القسم الأول: الخبر الصادق: وهو الذي يطابق الحكم فيه الواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه.

القسم الثاني: الخبر الكاذب: وهو الذي لا يطابق فيه الحكم الواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه.

القسم الثالث: الخبر غير الصادق ولا الكاذب: وهو الذي يطابق فيه الحكم الواقع أو لا يطابقه، مع عدم اعتقاد المخبر له.

إلا أنّ المعمول به في أوساط الدارسين هو انحصار الخبر في الأقوال الصادقة أو الكاذبة على أساس من مطابقة الحكم للواقع أو عدمه.

المعيار الثاني: مطابقة نسبة الكلام النسبة الخارجية: فقد استضعف الشريف الجرجاني مذهب التمييز بين الخبر والإنشاء على أساس ما سبق؛ والحجة أنّ الصدق والكذب لا يعدوان، عند التحقيق، أن يكونا نوعين للخبر أو صفتين له، لا يفيدان حقيقة الإنشاء لمن طلبها، فضلاً عن الإنشاء، أيضاً، يحتمل الصدق والكذب بوجه من الوجوه.²⁸ فارتأى أن يعتدّ بالنسبة التي في الكلام من حيث مطابقتها لنسبة أخرى، معرّفًا الإنشاء بأنه «كلام لفظه سبب

لنسبة غير مسبوق بنسبة أخرى».²⁹ وعليه لا يحتتمل المطابقة ولا عدمها ؛ لكون المطابقة، في واقع الأمر، نسبة، وكلُّ نسبة توجب منتسبين سابقين عليها.³⁰ أمَّا الخبر، فإنه «وإن كان لفظه سببا لنسبة هي صورة الكلام، لكنها مسبوقة بنسبة أخرى هي حكاية عنها، فإن تطابقا، فالخبر صادق، وإلا فكاذب».³¹ وعلى ذلك، أيضا، جمال الدين الأسنوي (772هـ) في حدّه الإنشاء بقوله: «الإنشاء هو الكلام الذي ليس له متعلق خارجي يتعلّق الحكم النفساني به بالمطابقة وعدم المطابقة».³² وتأخذ المطابقة الصور الأربع الآتية:³³

1. أن يطابق الواقع واعتقاد المتكلم.
2. أن يطابق الواقع دون الاعتقاد.
3. أن يطابق الاعتقاد دون الواقع.
4. أن لا يطابق شيئا منهما.

ويبدو أنّ التعويل على المطابقة كان يجد له صدى في قلوب كثير من الباحثين؛ فقد اختاره القزويني في «إيضاحه» بقوله: «ووجه الحصر أنّ الكلام إمّا خبر أو إنشاء لأنّه إمّا أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه، أو لا يكون لها خارج الأوّل الخبر والثاني الإنشاء».³⁴ وعليه ابن خلدون في «مقدمته» بقوله: «ثمّ الجملة الإسنادية تكون خبرية وهي التي لها خارج تطابقه أو لا، والإنشائية وهي التي لا خارج لها كالطلب وأنواعه».³⁵

المعيار الثالث: القصد: وقد مضى القول فيه، وأغنى عن إعادته. ولا حاجة إليه في هذا السياق إلا من حيث نهوضه رائزا في التفريق بين الخبر والإنشاء. ولعلّ ابن يعقوب المغربي أحد الذين أدرجوه في التمييز بين

ضربي الكلام الأساسيين ؛ حيث قال: «فذلك الكلام الذي له تلك النسبة [يعني النسبة الخارجية المطابقة للنسبة المفهومة] خبرٌ [...] وإلاّ يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج في أحد الأزمنة الثلاثة، بأن لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصد كون نسبته توجد باللفظ فإنشاء [...] كقولك: بعث، عند قصد إنشاء البيع». ³⁶ فالإنشاء يطلق على ما ليس لنسبته احتمال للصدق والكذب، «لعدم قصد حكاية تحققها في الخارج». ³⁷ ولا شكّ أنّ المغربيّ مسبق إلى توظيف هذا المفهوم. ³⁸

في الجملة، تعدّ المقاييس السابقة أبرز ما اعتمد في سبيل تمحيص الخبر من الإنشاء. وجدير بالذكر أنّ الذي يدير بصره في النظرية اللغوية العربية يجد أنّ العلماء كانوا أحرص على دراسة الخبر والطلب دون سائر المعاني الأخرى المدروج بها ضمن مباحث الإنشاء غير الطلبي ؛ لأنّ «[...] السابق في الاعتبار في كلام العرب شيان: الخبر والطلب المنحصر بحكم الاستقراء في الأبواب الخمسة التي يأتيك ذكرها. ما سوى ذلك هو نتائج امتناع إجراء الكلام على الأصل». ³⁹ فيلاحظ أنّ القسم البلاغي «الذي يستدعي مطلوبا حاصلا في اعتقاد المتكلم وقت الطلب» ⁴⁰ قد استنفذ حظّه من الدراسة والتحليل، لما يعنى به من تلوّثاتٍ خطابية من شأنها أن تجدد نشاط المتلقّي، وتثير شعوره، وتحرك انتباهه، فينعكس ذلك على المخاطب، فيصير أكثر تجاوبا مع تطلّعات المتكلم. وقد عبّر عبد القادر عبد الجليل عن هذا المعنى أحسن تعبير، فأوضح أنّ هذا القسم قد تعاضم به الاهتمام لاعتبارات كثيرة، منها «[...] دلالاته الثرية بالمعاني، واختزاله الفجوات التعبيرية بين الصياغة ومتلقيها، كذلك قدراته على التعامل مع تضاريس النصوص امتدادا واستيعابا للتتويجات الحساسة التي تولّد الطاقة داخل الأبنية التركيبية. ومن

خلال كلِّ هذا فإنه يستطيع أن يتجاوز الدلالة التقريرية إلى فضاءات دلالية تتعدّد فيها الألوان والأشكال، ممّا يمنح المتلقّي فرصة الإبحار خارج الحدود النمطية». ⁴¹

أمّا قسمه الآخر الذي لا يستدعي مطلباً غير حاصل وقت الطلب، ⁴² ويتحقّق وجود معناه في الوقت الذي يتحقّق فيه وجود لفظه، ⁴³ فلم تتوقّف مصادر البلاغة الأولى عنده إلا قليلاً، وعلى استحياء، ولم يحفل بمباحثه البلاغيون إلاّ لماماً، فلم يُجاوزوا في بيانه حدّ الإشارة العارضة والومضة الخاطفة، فرسموا له صورة تقصر عن الإيفاء بمطالبه ؛ بحجّة أنّه ليس ممّا تتوارد عليه المعاني فتجعله من الأساليب الثرور ذات العطاء والتأثير. ⁴⁴ وربّما أخرجوه من حيز البلاغة «لقلة تصرّفه في وجوه البلاغة»، ⁴⁵ وقلة الفوائد في صيغته وأساليبه ⁴⁶؛ إذ لم يروا فيه نكتة تستحق الذكر والاهتمام. ⁴⁷ هذا، فضلاً عن أنّ أغلب أنواعه أخباراً في الأصل، نُقلت إلى معنى الإنشاء ؛ فقد تأوّل الخليل بن أحمد تركيب التعجب، مثلاً، في عبارة: ما أحسن عبد الله، بمنزلة: شيء أحسن عبد الله، وهو تمثيل ولم ينكّم به، يصير به التّعجب في الأصل خبراً. ⁴⁸

وقد عبّر أرباب البلاغة عن دواعي إجماعهم عن دراسة مباحث الإنشاء غير الطلبي، فكانت عباراتهم كالآتي:

يقول سعد الدين التفتازاني (ت791هـ): «فالإنشاء إن لم يكن طلباً كأفعال المدح والذمّ وصيغ العقود والقسم وربّ ونحو ذلك فلا يُبحث عنها لقلة المباحث البيانية المتعلقة بها، ولأنّ أكثرها في الأصل أخباراً نُقلت إلى معنى الإنشاء». ⁴⁹

وينحو منحاته الأنبايُّ (ت1313هـ) في قوله: ولم يذكر لقوله (إن كان طلباً) ما هو قسيمه، فإنه في الأكثر أخبار وُضعت موضع الإنشاء كصيغ العقود وأفعال المدح وفعلي التعجب وعسى والقسم».⁵⁰

لهذه الأسباب جميعاً تجد البلاغيين لا يقيمون وزناً للأساليب غير الطلبية، فأضاعوا على الضاربيين في أطباق البلاغة خطأً من فقه أساليب العربية وأسرار نظم العبارة.

3. مدى وجاهة التقسيم الثنائي للكلام من منظور الأفعال الكلامية:

يلاحظ، بدءاً، أنَّ في التقابل بين الخبر والإنشاء دَخلاً ينبغي الاحتراز منه؛ لأنَّ مصطلح الخبر صفة للكلام توهم ناظرها أنَّها مقطوعة النسب عن منشئها المُخبر، فلا تحيل على المتكلم إلاَّ بطريق الاستدلال. بينما يتَّصل المصطلح الآخر به، ويرتكز على مفهوم الفعل الكلامي. فكان أولى أن ينهض التقابل، إذا كانا، حقاً، يتخالفان، بين الإخبار والإنشاء من حيث إنَّ المعنيين عملاً يصدران عن المتكلم.

فإذا صحَّ في الأذهان قيام الاختلاف بين الإخبار والإنشاء، صحَّ التعويل عليهما بابين رئيسيين تجتمع تحت عباةيهما ضروب الكلام المنجزة الأخرى، وإلاَّ فلا. فالوجه، إذن، أن يُتساءل: هل الإخبار شيءٌ غيرُ الإنشاء أم هو هو؟

التحقيق أنَّ الإخبار لا يعدو أن يكون عملاً يصدر عن المتكلم، ويحصل من جهته. وهو لا يختلف، من هذه الناحية، عن مختلف ضروب الإنشاء كالاستفهام والتعجب والأمر ونحوهنَّ؛ بدليل أنَّ ما تجده من فرق بين الإخبار والاستفهام، لا يزيد عن الفوارق التي بين الاستفهام ونظيره التعجب باعتبارهما من الإنشاءات. فقولك مثلاً: هل جاء زيد؟ يكافئ قولك: جاء زيد. وما الفرق إلاَّ من حيث كون

الأول يمثّل عمل الاستفهام، والثاني يمثّل عمل الإخبار (الإثبات). أمّا أن يكون الأوّل غير إنشاء والثاني إنشاءً، فلا ؛ لأنّ الإثبات كالاستفهام، تماما، معنى يحدثه المتكلّم وينشئ بنيته. فهو لمثامّه، من كتب، إنشاءً أيضا، أي عمل إنجازي لا ريب فيه. فكلاهما إنشاء ؛ الأوّل إنشاءً إثبات للخبر، والثاني إنشاء استفهام عن الخبر، ولا يتخالفان إلا من حيث تعجيم محلّ الفعل الكلامي في بنية الاستفهام، وعدم تعجيمه حين الإخبار في معنى الإثبات دون النفي ؛ إذ يصير محلّ الفعل الكلامي في هذا الأخير موسوما باللفظ أيضا.

تتميما للبيان يساق المثالان وفاق التحليل الآتي:

1. الإخبار: متكلم + عمل (أو فعل) إثبات + قضية (خبر ذو إحالة) + نغمة مستقرّة

مثاله: Ø + Ø + جاء زيد + .

2. الاستفهام: متكلم+عمل(أو فعل) استفهام + قضية (خبر ذو إحالة) +نغمة صاعدة

مثاله: Ø + هل + جاء زيد + ؟

فمن البين أن ليس هنالك ما يدعو إلى فصل الإخبار عن الإنشاء، فالعلاقة بينهما علاقة عموم وخصوص ولا مزيد ؛ إذ الإنشاء أعمّ من الإخبار، فكلُّ إخبار إنشاء ولا ينعكس. فما تجده من فرق بين الإخبار وما اعتدّه النحويون والبلاغيون إنشاءً هو ما تجده تميز أضرب الخبر بعضها من بعض ذاته. وآية ذلك أنك إذا جئت إلى تركيب التعجب القياسي مثلا، طلبا لحقيقته، وجدته لا يختلف عمّا عليه الاستفهام أو الاستخبار. فحاصل الاختلاف بين قولك: ما أجمل الوفاء! وقولك: ما أجمل الوفاء؟ لا يدعو ما بين التعجب والاستفهام من معنى. فالتعجب، أيضا، يحلّ إلى إسنادين: يمثّل ما في الصدر إنشاءً، ويمثّل معموله إحالةً قضوية طبقا لهذا التحليل:

1. التعجب: متكلم + عمل (أو فعل) تعجب + قضية (خبر ذو إحالة) + نغمة هابطة

مثاله: Ø + ما + أجمل الوفاء + !

2. الاستفهام: متكلم + عمل (أو فعل) استفهام + قضية (خبر ذو إحالة) + نغمة صاعدة

مثاله: Ø + ما + أجمل الوفاء + ؟


محصلة ما سبق أنّ الكلام، على اختلاف أضربه، عبارة عن أعمال إنشائية تتصل بمنشئها، ولا تختلف فيما بينها، إلا من حيث نوع العمل المنجز الذي يحدده القصد وفاقا لعرفية الاستعمال، إن كان إخبارا أو استفهاما أو نداء أو أمرا أو تعجبا أو رجاء أو تمنيا أو نحو ذلك. ويمكنها أن تختلف، تركيبيا، من حيث اشتمال بعضها على عناصر الإحالة، واقتصار بعضها الآخر على مجرد الإنشاء دون أن يكون له معمول قضوي إحالي. بناءً على ذلك الاعتبارين (النوع والإحالة) يمكن أن نقسم الكلام، بوصفه أعمالا لغوية، إلى أنماط. وللباحث أن يختار بين طريقتين:

الطريقة الأولى: إمّا أن يصنّف الأعمال أفرادا أفرادا، فيستقل كلُّ عمل بصنف، وهو مسلك لم يعتده المصنّفون ؛ لأنّ الغاية من التصنيف، عادةً، هي غاية تعليمية تتمثّل في السيطرة على المادّة المدروسة بأقلّ تكلفة، وبأبسط جهد. وإمّا أن يصنّفها في أسرّ وعائلات كبرى باعتبار الفروق والأشباه معا، وهو سبيل المحقّقين من المصنّفين. ويتسنى، طبقا لهذه الطريقة، تنميط الأعمال الكلامية في خمس عائلات كبرى، هي: الإخباريات، والطلبيات، والعقديات، والوعديات، والبوحيات.

فأمّا ضابط الأولى، فإن تصف واقعة في العالم الخارجي. وأمّا الثانية، فتضمّ كلّ الهيئات التركيبية الدليّة على الطلب. وأمّا الثالثة، فتشمل جميع الأعمال اللغوية المستعملة في إبرام العقود أو فسخها. وأمّا الرابعة،

فتختص بإلزام النفس بعمل ما في المستقبل. وأمّا الخامسة، فتشير إلى جميع التعبيرات التي يتوسّل بها المتكلّم إلى البوح بمشاعره من فرح وسرور، ورضى ونفور.

وتساق جميعا في الخطاطة الآتية:



الطريقة الثانية: أن يصنّف الباحث الأعمال اللغوية في قسمين رئيسيين، باعتبار توافر الإسناد القضوي الإحالي من عدمه؛ فإن وُجدت الإحالة في الكلام، فهو إنشاء قضوي إحالي، وإن بدا خلاف ذلك بحيث يوجد الإسناد الإنشائي دون الإسناد الإحالي، فالكلام إنشاء غير قضوي. فهذا وجه الفرق ومحصول الخلاف.

وإنّ لك، فيما يأتي، تفصيلاً ومزيدَ بيان:

1.3. الإنشاء القضوي: وهو الذي عبّر عنه الرضي بقوله: «فهو [أي إنشاء المدح] إنشاء جزؤه الخبر». ⁵¹ وقد بيّن أنّ هذا التحليل هو غاية ما يمكن ذكره في تمشية كل من الإنشاء التعجبي، والإنشاء في كم الخبرية، والذي في ربّ أيضاً. ثمّ لم يلبث أن التفت إلى نقطة محورية في منتهى الدقة واللطف؛ إذ طرد الأمر في جميع الأخبار. ⁵² وما ابن القيم عنه ببعيد، وهو يحاول أن يفصل بين المتنازعين بشأن الإنشاءات التي صيغها أخبار. فقد جاء فيها بفصل الخطاب؛ فأوضح أنّ لها نسبتين: نسبة إلى متعلقاتها الخارجية، ونسبة إلى قصد المتكلم وإرادته. فهي، من حيث النسبة الأولى، إنشاءات محضة، وهي، باعتبار النسبة الثانية، خبرٌ عمّا قصد إنشاءه. ⁵³

ويمثّل الإنشاءاتِ القضوية كلٌّ من: الإخبار، والاستخبار، والعقود، والتحايا، والتعجب، وصيغ المدح والذم. وممّا يروى إنشائيتها بابُ المفعول المطلق، فهو سبيل القطع بوجود نسبتين في مثل هذه العبارات: نسبة إنشائية تليها نسبة قضوية إحالية. فأنت إذا قلت: حقاً جاء زيد، كنت تؤكّد الحدث الإنشائي الذي يتصدّر الخطاب، وهو عمل الإثبات، ولا تريد أن تقوّي الحدث الواقع في معموله، والمتمثّل في المجيء. فكأنك تقول: أثبت إثباتاً حقاً مجيء زيد. أمّا إذا أردت توكيد الحدث الإحالي الواقع فضلاً لعمل الإثبات، فالسبيل أن تقول: جاء زيد مجيئاً، فلا يكون المفعول المطلق متّجهاً إلى إثبات المتكلم، وإنما هو تقويةٌ لحدث وقع فيما سبق، عبّر عنه المتكلم بفعل منجز في الحال.

وممّا نحن بسبيله أن تقول: هل جاء زيد فعلاً؟ وأن تقول في المقابل: فعلاً، هل جاء زيد؟ فالفارق بين العبارتين أنّ «فعلاً» في العبارة الأولى يرتبط بعلاقة المتكلم بفحوى ما يتلفّظ به. ويرتبط، في الثانية، بعلاقة المتكلم بمخاطبه.

ويشهد لما نحن فيه، أيضا، ما تجده من فرق بين قولك: المتهم لم يتحدث أمام القاضي بصراحة، وقولك: بصراحة، المتهم لم يتحدث أمام القاضي. ففي العبارة الأولى يكون المركب «بصراحة» ظرفا إنجازيا متعلقا بالقوة الإنجازية الممثلة في الإثبات، بينما يعود في العبارة الثانية إلى القضية، فلا يزيد عن كونه ظرفا قضويا.⁵⁴

وإذا أمعنت النظر في ألفاظ التحايا، وجدتها لا تخرج عمّا نحن عليه؛ فقولك: «السلام عليكم» متضمنٌ للإشياء والخبر في آن واحد، ولا تناقض بينهما. قال ابن القيم بشأن قول المسلم لأخيه المسلم: السلام عليكم، ما نصّه أنّ «السلامة المطلوبة لم تحصل بفعل المسلم، وليس للمسلم إلاّ الدعاء بها ومحبتها. فإذا قال: سلام عليكم، تضمنّ الإخبار بحصول السلامة والإنشاء للدعاء بها وإرادتها وتمنيها».⁵⁵


وتجب الإشارة في هذا السياق إلى أنّ مفهوم القضية متّصلٌ بالملفوظ الذي له نسبةٌ خارجية تطابقه أو لا تطابقه، وهو أوسع من أن ينحصر في حدود الجملة، فيتجاوزها إلى كلّ نسبة تنهض بين لفظين تحيل إلى الخارج بالمطابقة أو عدمها. فالمركب الإضافي يهيئ العبارة لتصير إنشاء قضويا، بحيث يتساوى، عند ذلك، قولك: «جاء زيد» بـ«أثبت مجيء زيد»، وقولك: «ما جاء زيد» بـ«أنفي مجيئه». فكلا الوجهين إنشاء قضوي.

2.3. الإنشاء غير القضوي: وهو الذي يستغني عن الإحالة، فيكون إنشاء خالصا لا يقع الخبر جزءا له. من ذلك النداء، والتنبيه، والندبة، وخوالف الإحالة ونحوهنّ ممّا لا يكون معموله إسنادا قضويا. فإذا حلّلت آيةً منها وجدتها في حلٍّ من المطابقة للعالم الخارجي.

4- القوة الإنشائية والاستلزام الحوارية:

تميّز الأنحاء الوظيفية والتداولية، عادةً، بين قوتين إنشائيتين توأمان العبرة اللغوية: قوّة إنشائية حرفية مدلول عليها بصيغة العبارة كالنتغيم والأداة، والفعل، وأخرى مستلزمة متولدة عن السابقة طبقاً لمقتضيات مقامات تداولية مخصوصة. وقد اصطُح على تسمية ظاهرة الانتقال من القوة الحرفية (ق (ح)) إلى القوة المستلزمة (ق (م)) بالاستلزام الحوارية (L'IMPLICATION CONVERSATIONNELLE)؛ ذلك أنّ العبارة الواحدة مرشحة لحمل عدد من القوى، فهي تتجاوز معناها الحرفي المُمثّل له داخل البنية، لتكتسب دلالات إضافية عبر مساق التخاطب. مثال ذلك أن يكتب الأستاذ (أ) للأستاذ (ب) متسائلاً عن استعداد الطالب (ج) لمزاولة دراسته الجامعية في قسم الفلسفة، فيجيب الأستاذ (ب): إنّ الطالب (ج) لاعب كرة ممتاز. فالملاحظ أنّ جملة الجواب تحمل معنيين: معنى حرفياً يتمثل في الحمولة القسوية، وهي كون الطالب لاعب كرة ممتاز، ومعنى ضمناً يفاد من ملابسات القول، وهو أنّ الطالب ليس له أدنى استعداد لمزاولة دراسته في قسم الفلسفة.⁵⁶

ومثال ذلك، أيضاً، أن يخاطب أحد صديقه، وهما على مائدة الطعام، بقوله: هل تناولني الملح؟ فلا شك أنّ غرضه ليس الاستفهام حقيقةً، كما يبدو من نمط الجملة، بل الالتماس، حيث لا يُتوقع من مجرى الحديث جواباً المخاطب مُخاطبته لا بالإثبات ولا بالنفي. وإنما المنتظر منه أن يسارع إلى مناوئته الملح. وفي ذلك دليل على أن ليس هنالك من تناسب طردي بين نمط الجملة وقوتها الإنشائية، على الرغم من تعالقهما في أحيان كثيرة.⁵⁷



الالتماس

الاستفهام

وقد عُني عدد من الباحثين بمعالجة هذه الظاهرة التي تعيّن الحمولة الإنشائية للعبارة، وتسهم في تأويلها. وكان الفيلسوف غرايس (H.P.GRICE) أحد هؤلاء الباحثين؛ فقد شغل بضبط المبادئ التي تتحكم في كيفية قول شيء وإرادة آخر، وكيفية سماع قول ما وفهم سواه. والحلُّ الذي يقترحه لهذا الإشكال هو أن توصف ظاهرة الاستلزام المُحَادِثِي انطلاقا من مبدأ التَّعاون، باعتبار أنَّ مصدر الاستلزام يتجلَّى في الخرقِ المقصود لأحد المبادئ الأربعة الآتية:⁵⁸

1. مبدأ الكَمِّ (QUANTITE): ومفاده أن تجعل إسهامك في الحوار بالقدر المطلوب دونما زيادةٍ أو نقصانٍ.
2. مبدأ الكيف (QUALITE): ويراد به النهيُّ عن قول ما يُعْتَقَدُ خطؤه، أو ما لا برهان على صوابه.
3. مبدأ الملاءمة (PERTINENCE): مؤداه أن يحرص المتكلم على أن يجعل مشاركته ملائمة.
4. مبدأ الجهة (MODALITE): وتتصُّ على وجوب الوضوح في الكلام، ويتأتَّى ذلك بالابتعاد عن اللبس، وتحريُّ الإيجاز، وتحريُّ الترتيب.

فكَلَّمَا خُرِقَ أَحَدُ هَذِهِ الْمَبَادِئِ وَانْتَهَكَ، تصير العبارة مراداً بها غير معناها الحرفي. وقد عبّر أحمد المتوكل عن ذلك بصوغ القاعدة المنطقية الآتية: «تنتقل الجملة من الدلالة على معناها الأصلي (س) إلى معنى آخر (ص) بالانتقال، خرقاً، من أحد شروط إجراء (س) إلى ما يقابله من شروط إجراء (ص)». ⁵⁹

وإنَّ الباحث في النظرية اللغوية العربية يلاحظ أنَّ القدماء سبقوا إلى ظاهرة الاستلزام الحوارية، فلم يغفلوا عن التمثيل للمعاني المقامية الثواني التي تخرج عن أصل الوضع، وتتولّد من امتناع إجراء الكلام على الأصل بدليل قرائن الأحوال، وهي التي يدعوها عبد القاهر الجرجاني بمعنى المعنى. ⁶⁰

ولعلَّ أبا يعقوب السكاكي، خير من دقّق مسألة كيفية الانتقال من المعاني الأوّل إلى المعاني الثواني، ⁶¹ ولاسيّما حينما شرع في تميّط الإنشاء الطلبي إلى خمسة أنماط أصول: التمني، والاستفهام، والأمر، والنهي، والنداء. تتولّد منها، متى امتنع إجراؤها على الأصل، معان فرعية ليس لها تمثيل في خصائص البنية، ⁶² يمكن أن نصوغ معادلتها وفق الصيغة الرياضية الآتية:

المقال (س)

المقام (ع)

المعاني الثواني =


بينما نصوغ المعاني الأوّل طبقاً لضرورة التناسب بين نمط العبارة

المقال (س)

والقوة الإنجازية المقصودة على ما هو آت: المعاني الأوّل = $\frac{\text{المقال (س)}}{\text{المقام (س)}}$

وتتحدّد المقامات التواصلية الأصلية للطلب بالنظر إلى أنّ الطلب نوعان: نوع لا يستدعي إمكان الحصول، ويمثله التمني. ونوع يستدعي في مطلوبه إمكان الحصول، وهو قسمان: طلب حصول تصور أو تصديق في الذهن، وطلب حصول تصور أو تصديق في الخارج. يتفرّع القسمان، بناء على ثنائية الثبوت والانتفاء، إلى: طلب ثبوت تصور أو تصديق في الذهن، وطلب انتفاء تصور أو تصديق فيه، ويمثلهما الاستفهام، وطلب حصول تصور أو تصديق في الخارج، ويمثله الأمر والنداء، وطلب انتفاء حدوث طلب أو تصديق فيه، ويمثله النهي.⁶³

ولك في الخطاظة الآتية مزيد بيان:



فإذا امتنع إجراء هذه الأبواب الخمسة على الأصل، فإنّ الناتج معنى

ثانوي مستلزم، طبقاً لما يأتي:⁶⁴

• إذا تطلّب الحديث من صاحبك شيئاً غير مطموع في حصوله تولّد

بتضافر قرينة الأحوال معنى السؤال.

- إذا قلت: هل لي من شفيح، في مقام لايسع إمكان التصديق بوجود الشفيح أفاد الاستفهام معنى التمني.
- إذا قلت: لو يأتيني زيد فيحدثني، طالبا لحصول الوقوع، أفاد التمني.
- إذا قلت: لعلي سأحج فأزورك، والحال بُعد المرجو عن الحصول، تولد عن «لعل» معنى التمني.
- إذا قلت: ألا تنزل فتصيب خيرا، لمن تراه لا ينزل، امتنع أن يكون المطلوب بالاستفهام التصديق، بل الغرض هو العرض.
- إذا قلت: أتفعل هذا؟! لمن تراه يؤدي أباه، لم يكن غرضك الاستفهام، وإنما الزجر والإنكار.
- إذا قلت: ألم أؤدب فلانا؟! لمن يسيء الأدب، فالمعنى الوعيد والزجر.
- إذا قلت: أما ذهبت بعد؟! لمن بعثت إلى مهم، وأنت تراه عندك، لم يكن غرضك إلا الاستبطاء والتحضيض.
- إذا قلت: ألا أعرفك؟! لمن يتصلف، وأنت تعرفه، فالمعنى المتولد هو الإنكار والتعجب والتعجيب.
- إذا قلت: أجننتي؟! لمن جاءك، فقصدك التقرير.
- إذا قلت لمن يدعي أمرا ليس في طوقه: افعله، كنت تروم التعجيز والتحدّي.
- إذا قلت لعبد: اشتّم مولاك، وكنت قد أدبته على أن شتم مولاها، امتنع أن يكون المراد بالشتم الأمر، وإنما هو التهديد.
- إذا قلت لعبد لم يمتثل أمرك: لا تمتثلُ أمرِي، امتنع أن يكون غرضك النهي عن فعل الامتثال، وقد وقع. فالمراد، إذن، التهديد.

• إذا قلت لمن أقبل عليك بظلم: يا مظلوم، امتنع النداء لحصوله، وتولّد الإغراء.

وقد اختلف الشراح إلى هذه المعاني، وزادوها عمقا وتفصيلا. ولم يكن ذلك بغريب عن أناس تجاوزوا البحث في المستوى الصوابي للناطق العربي، وأوكلوا مهمة البحث فيه للنحاة. وتحروا مجالا أرحب يتواصفه البلغاء، يصدر عنّ له فضل تمييز ومعرفة، ولا يرتاده «[...] إلا الأعراب الخُلص، والأقوام طبعوا على البلاغة وأتوا فناً من المعرفة في ذوق الكلام هم بها أفراد».⁶⁵

ولمّا كان القرآن الكريم في أعلى منازل البلاغة، وجدت العلماء يختلفون إليه، للوقوف على المقاصد المستكنة فيه. فكتب التفسير ملأى بالأغراض البلاغية التي يخرج إليها التركيب اللغوي. وقد يكون الخروج في الأساليب القرآنية أوفر حظا من الجريان على مقتضى الأصل. فلولا خشية الاستطراد، لكنت تجدها في البحث مستقصاةً ومشروحةً.

الخاتمة:

صفوة القول ومحصول الحديث أنّ العلماء العرب لم يغفلوا عن التمثيل للمكون الوظيفي التداولي في النظرية اللغوية العربية. فقد استبان، من غير وجه واحد، أنّهم عالجوا الجملة على مساق التخاطب، وتواصفوها من حيث هي أداة لا تتم الفائدة الإبلاغية دونها، ولا يتحقّق غيرها بيان.

هوامش و مراجع

¹ وهي الترجمة التي ارتضاها عبد القادر قنيني للمصطلح الإنجليزي (SPEECH ACTS) في مؤلفه: في أوستين: نظرية أفعال الكلام العامة، دار إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 1991م؛ وطالب سيد هاشم طنبطائي في مؤلفه: نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب، منشورات جامعة الكويت، الكويت، 1994م؛ ومسعود صحراوي في مؤلفه: التداولية عند العلماء العرب (دراسة تداولية لظاهرة «الأفعال الكلامية» في التراث اللساني العربي)، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ط1، 2005م؛ ومحمود أحمد نحلة في مقاله «نحو نظرية عربية للأفعال الكلامية»، مجلة الدراسات اللغوية، الرياض، مج1، ع1، 1999م. وتسمى أيضا «الأعمال اللغوية»، وهي الترجمة الراجحة في أوساط اللغويين التونسيين منذ أن نشر محمد صلاح الدين الشريف بحثا بعنوان «تقديم عام للاتجاه البرغماتي» ضمن كتاب: أهم المدارس اللسانية، منشورات المعهد القومي لعلوم التربية، تونس، مارس 1986م، ص95-116.

وحرر بالبيان أنّ الفرنسيين مختلفون في ترجمة المصطلح الإنجليزي كالاتي:

أ. LES ACTES DE LANGAGE (الأفعال أو الأعمال اللغوية)

ب. LES ACTES DE PAROLE (الأفعال أو الأعمال الكلامية)

ج. LES ACTES DE DISCOURS (الأفعال أو الأعمال الخطابية)

ينظر: خالد ميلاد، الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، سلسلة اللسانيات، مج 15، جامعة منوبة كلية الآداب، والمؤسسة العربية للتوزيع، تونس، ط1، 1421هـ-2001م، ص499 (الهامش).

² التداولية عند العلماء العرب، ص20.

³ من أمثال: إدموند هوسرل (I. HUSSERL) زعيم تيار: الظاهراتية اللغوية (PHENOMENOLOGIE (DU LANGAGE)، ورودولف كرناب (R. CARNAP) زعيم تيار: الوضعانية المنطقية (POSITIVISME LOGIQUE)، وأوستين (J-L. AUSTIN) أستاذ الفلسفة الخلقية بأكسفورد، ولاسيما في محاضراته: كيف نصنع الأشياء بالكلمات (HOW TO DO THINGS WITH WORDS) المترجم إلى اللغة الفرنسية بـ (QUAND DIRE C'EST FAIRE)، وتلميذه جون سيرل (J. SEARLE).

⁴ ينظر: السابق، ص18-24.

⁵ «L'OBJECT A ETUDIER CE N'EST PAS LA PHRASE, MAIS LA ENONCIATION DANS LA SITUATION DE PRODUCTION D'UNE DISCOURS». JOHN LANGSHAW AUSTIN, QUAND DIRE C'EST FAIRE, TRADUCTION DE GILLES LANE, POSTFACE DE FRANCOIS RECANATI, EDITION DU SEUIL, PARIS, 1970, P143.

⁶ جون ليونز، اللغة والمعنى والسياق، ترجمة عباس صادق الوهاب، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد-العراق، ط1، 1987م، ص191.

⁷ ينظر: QUAND DIRE C'EST FAIRE, P78.

⁸ ينظر: نفسه، ص101.

⁹ ينظر: نفسه، ص109-114.

¹⁰ ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 2002م. -علم المعاني، دار العلوم العربية، بيروت-لبنان، ط1، 1990م، ص47-51، 71-83؛ والإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، ص500-508.

¹¹ اللغة والمعنى والسياق، ص213.

¹² ينظر: السيوطي، همع الهوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم وعبد السلام محمد هارون، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، 1987م، 34/1، ص35.

¹³ الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، ص30.

¹⁴ ينظر: محمد الهادي الطرابلسي، خصائص الأسلوب في الشوقيات، منشورات الجامعة التونسية، تونس، 1981، ص349.

¹⁵ ويشهد له قول عبد الرحمن بن خلدون لَمَّا أن بلغه، وهو بالمغرب، كتاب ابن هشام «مغني اللبيب»، مشيدا بما فيه من فرائد أثيرة، وفوائد كثيرة، تقطع بعلو منزلة صاحبه بين سائر النحويين: «[...] فوقفنا منه = على علم جمّ يشهد بعلو قدره في هذه الصناعة وفور بضاعته منها، وكأنه ينحو منحاة أهل الموصل الذين اقتفوا أثر ابن جني واتبعوا مصطلح تعليمه فأتى من ذلك بشيء عجيب دالّ على قوة ملكته وإطلاعه، والله يزيد في الخلق ما يشاء». المقدمة، ضبط وشرح وتقديم محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، 1425هـ-2004م، ص502.

¹⁶ شرح شذور الذهب، ص39، 40.

¹⁷ بلغ علم البلاغة ذروته من الضبط والتدقيق على يدي السكاكي في «مفتاح العلوم». والذين تلوه عالية عليه فيما صنعوا. وقد اتخذ بعض الدارسين ذلك مطعنا فيه، فذهبوا إلى أنّ السكاكي كان وبالا على البلاغة، إذ عطّل حركيتها، وجمّد مجاريها بما وضع من تقسيمات. (ينظر: رجاء عيد، فلسفة البلاغة بين التقنية والتطور، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1979م، ص29)

وليس هذا الكلام بشيء؛ «لأنّ التراجم الذي عرفه الدرس البلاغي إنّما هو لون من ألوان التراجم العام الذي عرفته الحضارة العربية [...] ووجه من وجوه الجمود الذي ألمّ بالفكر العربي طيلة ما يعرف بعصور الانحطاط، وليس للسكاكي ولا لمقتاحه فيه ذنب مباشر أو غير مباشر». الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، ص323.

¹⁸ ينظر: قطب الدين الرازي، تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط2، 1948م، ص42.

¹⁹ الجرجاني، الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة، علق عليه ووضع حواشيه وفهارسه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1423هـ-2002م، ص86.

²⁰ الاسترأبادي، شرح الكافية في النحو دار، الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1415هـ-1995م، 9/1.

²¹ قال السكاكي في شأن الخبر والطلب: «اعلم أنّ المعتنيتين بشأنهما فرقتان: فرقة تحوجهما إلى التعريف، وفرقة تغنيهما عن ذلك، واختيارنا قول هؤلاء. أمّا في الخبر فلأنّ كلّ واحد من العقلاء ممّن لم يمارس الحدود والرسم بل الصغار الذين لهما أدنى تمييز يعرفون الصادق والكاذب بدليل أنّهم يصدقون أبداً في مقام التصديق ويكذبون أبداً في مقام التكذيب، فلولا أنّهم عارفون للصادق والكاذب لما تآتى منهم ذلك». مفتاح العلوم، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط2، 1411هـ-1990م، ص92، 93.

²² المبرد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، (د.ت)، 89/3.

²³ ابن السراج، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1988م، 62/1.

²⁴ ابن هشام، مغني اللبيب، حققه وعلق عليه مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، وراجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ط1، 1425هـ-2005م، ص384.

²⁵ محمد صلاح الدين الشريف، الشرط والإنشاء النحوي للكون بحث في الأسس البسيطة المولدة للأبنية والدلالات، سلسلة اللسانيات، 16، منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، تونس، 2002م، 965/2.

²⁶ ينظر: القرويني، الإيضاح في علوم البلاغ، راجعه وصحّحه وخرّج آياته بيهيغ غزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت-لبنان، ط1، 1408هـ-1988م، ص18.

²⁷ ينظر: نفسه، ص19.

²⁸ ينظر: الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة، ص86.

²⁹ نفسه.

³⁰ ينظر: نفسه.

- ³¹ نفسه.
- ³² جمال الدين الأسنوي، نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، عالم الكتب، (د.ت)، 161/2.
- ³³ ينظر: الإشارات والتنبيهات في علم البلاغة، ص28.
- ³⁴ الإيضاح في علوم البلاغة، ص17.
- ³⁵ ص505.
- ³⁶ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق خليل إبراهيم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1424هـ-2003م، 1/141، 142.
- ³⁷ نفسه، 459/1.
- ³⁸ ينظر على سبيل المثال لا الحصر: إبراهيم الشيرازي، شرح اللمع في أصول الفقه، تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م، 2/568.
- ³⁹ مفتاح العلوم، ص92.
- ⁴⁰ أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، ضبطه ودققه يوسف الصميلي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا-بيروت، ط2، 2000م، ص70.
- ⁴¹ عبد القادر عبد الجليل، الأسلوبية وثلاثية الدوائر البلاغية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمّان، ط1، 2002م، ص267.
- ⁴² ينظر: بدوي طبانة، معجم البلاغة العربية، منشورات كلية التربية بجامعة طرابلس، ط1، 1977م، 2/621؛ وفي البلاغة العربية، ص67.
- ⁴³ ينظر: فضل حسن عباس، البلاغة فنونها وأفنانها، سلسلة بلاغتنا ولعنتنا، (1)، دار الفرقان، عمان-الأردن، ط2، 1409هـ-1989م، 1/100.
- ⁴⁴ ينظر: محمد محمد أبو موسى، دلالات التراكييب دراسة بلاغية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2، 1408هـ-1987م، ص192.
- ⁴⁵ محمد الطاهر الحمصي، الجملة بين النحو والمعاني، (رسالة دكتوراه-مخطوط)، قسم اللغة العربية-كلية الآداب- جامعة دمشق، 1410هـ-1989م، ص218.
- ⁴⁶ ينظر: يوسف أبو العدوس، البلاغة والأسلوبية، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 1999م، ص57.
- ⁴⁷ ينظر: محمود أحمد نخلة، علم المعاني، دار العلوم العربية، بيروت-لبنان، ط1، 1990م، ص107.
- ⁴⁸ ينظر: سيبويه، الكتاب، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت-لبنان، ط1، (د.ت)، 72/1.
- ⁴⁹ سعد الدين التفتازاني، مختصر على تلخيص المفتاح، ضمن شروح التلخيص، عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ت)، 236/2.
- ⁵⁰ الأنباي، تقرير على شرح سعد الدين التفتازاني لتلخيص المفتاح وحاشيته الشهيرة بالتجريد في علم المعاني والبيان والبدیع، مطبعة السعادة، مصر، 1331هـ، ص100.
- ⁵¹ شرح الكافية في النحو، 311/2.
- ⁵² ينظر: نفسه.
- ⁵³ ينظر: بدائع الفوائد، مج1، 1/11.
- ⁵⁴ الفرق بين الظرف القسوي والظرف الإنجازي أنّ الأوّل من الوسائل التي تتيح تحديد موقف المتكلم من مضمون القضية ذاتها، وأنّ الثاني مرتبط بعلاقة المتكلم بالمخاطب. ينظر: أحمد المتوكل، آفاق جديدة في نظرية النحو الوظيفي، سلسلة بحوث ودراسات، 5، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية، 1993م، ص66.
- ⁵⁵ بدائع الفوائد، مج1، 297/2.
- ⁵⁶ ينظر: أحمد المتوكل، اللسانيات الوظيفية (مدخل نظري)، منشورات عكاظ، الرباط، 1989م، ص22؛ والتداولية عند العلماء العرب، ص33.

- ⁵⁷ ينظر: اللغة والمعنى والسياق، ص149.
- ⁵⁸ ينظر: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص34؛ والتداولية عند العلماء العرب، ص33، 34.
- ⁵⁹ أحمد المتوكل، دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط1، 1406هـ-1986م، ص102.
- ⁶⁰ قال عبد القاهر الجرجاني: «[...] تعني بالمعنى المفهوم من ظاهر اللفظ والذي تصل إليه بغير واسطة، وبمعنى المعنى أن تعقل من اللفظ معنى ثم يفضي بك ذلك المعنى إلى معنى آخر». دلائل الإعجاز، ص177.
- ⁶¹ حريُّ بالذكر أنَّ أوليَّة هذه المعاني وثانويَّتها تتحدَّدان انطلاقاً من التَّأويل الدلالي الذي يقوم به السامع حين سماع العبارة. أمَّا إذا رُمنا أنْ ننطلق من عملية التكوين الدلالي التي يقوم بها المتكلم، فسيصير الأمر عكس ما هو عليه؛ إذ تغدو المعاني الأوَّل معاني ثواني، والمعاني الثواني معاني أوَّل.
- ⁶² ينظر: مفتاح العلوم، ص171.
- ⁶³ ينظر: نفسه، ص169، 170.
- ⁶⁴ ينظر: نفسه، ص171.
- ⁶⁵ دلائل الإعجاز، ص152.